بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشارح الحكمة استكمال اه الاستكمال بمعنى المصدر
قد يطلق ويراد بها معانيها النسبية وقد يطلق ويراد
بها الحاصل بالمصدر مثلا الضرب قد يطلق ويراد به المعنى
الحدثي وقد يطلق ويراد به الاثر الحاصل منه والكتب
مصدر في الاصل قد يطلق ويراد به المعنى الحدثي وقد يطلق
ويراد به المعنى الاثري كالصور العلمية فان اريد بتعريف الحكمة بالمعنى
الاول فينبغي حمل الاستكمال على معناه الحدثي وان اريد به
المعنى الثاني فينبغي حمل الاستكمال على ما يوافقه فيراد
بالاستكمال ما يستكمل به وهو العلم باحوال الموجودات
على ما هي عليه وعند ما قررنا يظهر ان ما ذكره آت
قدس سره من ان هذا التعريف يدل على ان علم الحكمة علم
لا نفس الحكمة يقتضي انه حمل الاستكمال لا على ما يستكمل
بل على معناه المصدري والحكمة على معنى العلم وهو الشايع
فاعترض والحق ان يحمل الحكمة على العلم والاستكمال على ما يحصل
به من الصور العلمية ويحمل الحكمة على معنى الملكة والاستكمال بمعنى
ما

ما يستكمل به حتى يمكنها حمله على ما ينبغي ويصح
حمل كل منهما على الاصول والقواعد اما حمل الحكمة عليه فقط
واما حمل الاستكمال عليه فبان يقال صح ان بتلك الاصول
والقواعد انما يحصل لها النفس يستكمل فيصح حمل
الحكمة على معانيها الثلثة فصار موافقا لما قرر ان اسماء
العلوم المدونة يصح اطلاقها على الاصول والقواعد وعلى الملكة
وعلى التصديق بتلك القواعد قال الش بتحصيل ما عليه الوجود
اه اي ذلك الاستكمال يحصل بتحصيل احوال كانت على تلك
الاحوال الموجودة في نفس الامر وتحصيل احوال كان الواجب
في تلك الاحوال ايجابا ان على هذه الاحوال التي ينبغي ان يفعل
وان لا يفعل ويمكن ان يقال ضمير عليه راجع الى الانسان
اي ما كان واجبا على الانسان فعله او تركه من الافعال الحميدة
او الذميمة فالحكيم من كان عالما بما ينبغي ان يعلم وعاملا
بما ينبغي ان يعمل وتاركا لما ينبغي ان يترك ويصير بذلك
مشابها للعقول التي كانت العلمية والعملية حاصلة

لا بالفعل ويستعد بذلك للسعادة الاخروية التي هي البها
والسعادة الروحانية الباقية بعد خراب البدن وقوله
بحسب الطاقة البشرية يفيد فوائد احدها انه لا يلزم معرفة
جميع الاحوال وثانيها انه لا يلزم معرفة احوال جميع الموجودات
بناء على ان يكون قيدا للموجود واجبا كان او ممكنا محي الدين
وثالثها انه لا يلزم تحصيل جميع ما يجب ان يعمل او لا يعمل ورابعها
بناء على ان يكون قيدا للتحصيل محي الدين
انه لا يلزم المرتبة البالغة من العلم الى اليقين الكامل على مذهب
بناء على ان يكون قيدا للتحصيل
من جوز الشدة والضعف في اليقين وخامسها ان مطابقتها
لنفس الامر لا يلزم في الواقع بل يكفي ان يكون مطابقا لما يجب طاقة
بناء على ان يكون قيدا الخ محي الدين
الشخص ببذل جهده فيه ولا يجزم بمخالفته الواقع في قوله
ان تعلقت بالامور التي الينا ان نعلمها او ليس الينا ان نعلمها فائدة
وهي انه متناول للمذهبين في موضوع الحكمة العملية
حيث اختلفوا ان موضوعه النفس الانسانية او الاعمال والافعال
من حيث يؤدي الى صلاح المعاش والمعاد لا الاشياء كما هو
المشهور قال الشارح اما ان لا يكون لكلامه ههنا بحث مشهور
وهو ان المراد بمخالطة المادة اما مخالطة المادة المخصوصة

على ما يشوبه كلام السيد قدس سره في هذا الموضع حيث ما
لا يخفى على الناظر او مطلق المادة على ما هو الظاهر من اللفظ
فعلى الاول يشكل بمباحث كتاب السماء والعالم من الطبيعي
منشأ السؤال ملاحظة نفس الامر فان الافلاك في نفس الامر
حيث يبحث فيها عن الاحوال المشتركة بين الافلاك والعناصر
وعلى الثاني بمباحث علم الهيئة اذ يبحث فيها عن احوال الافلاك
وهو قسم من الرياضي فلا يكون تعريف الرياضي
والعناصر فان قلت الاشكال بمباحث الهيئة مشترك
بين الوجهين اذ هي يبحث عن احوال امور مخالطة المادة
المعينة شرطا فيها قلت المباحث المتعلقة بالهيئة
لا يلاحظ فيها خصوصية المادة قال قدس سره في حاشية
وان كانت تلك الاحوال لا تصدق في الواقع الا على مادة
شرح المطالع الفلك الثامن مثلا انا يتعين عندنا بمفهومات
كلية يفيد بعضها بعضا حتى صارت منحصرة في واحد بالتشخص
مع بقاء ذلك المفيد كليا بحسب تصوره ولو وضع موضعه جرم
آخر يوافقه في وضعه ومقداره وسائر احكامه والا في خالفه
في ماهيته كانت مباحث الفلك الثامن منطبقة عليه
اياه وقس على ذلك ما عداه وهذه عبارته ولا يخفى ان

على ما ذكرناه والجواب ان الهيئة المجسمة التي يبحث فيها من
الافلاك والعناصر من اجزائها الجوهرية من
مستبدعات المتأخرين واما القدماء فانما يبحثون في الهيئة
عن المقادير والحركات والاوضاع والاشكال والابعاد
فيها اوجبنا التقسيم على طريق القدماء على انه لا يبعد ان يلتزم ان
في الهيئة المجسمة كانت ملحوظة في هذه المباحث مقادير تلك
الاجسام لا اجسامها الطبيعية فتأمل فان قيل ان من الاقوال
في المشتركة بين العلمين مثلا كاستدارة الارض حيث قالوا
ان ثبت بالبرهان اللمي كان من الطبيعي وان ثبت بالبرهان
الاني كان من الهيئة قلت على ما قررنا من ان الملحوظ في الهيئة
مقاديرها دون جوهريتها وفي الطبيعي يلاحظ جوهريتها
لا اشكالها والحكم باشتراك المسئلة بين العلمين
نظرا الى الظاهر مع قطع النظر عن ذلك فنقول ان استدلال
عليها بالبرهان اللمي كان الملحوظ فيها الطبيعة النوعية
المقتضية لاستعداد الحركة والسكون ويصدق ان فيها اقوال
الجسم

الجسم الطبيعي من جهة استعداد الحركة والسكون وهو المراد
بملاحظة المادة على ما صرح ابو بكر في صدرة الاستدلال
بالان لا يلاحظ هذه الجهة فيخرج من الطبيعة فتدبر
وتمام تحقيق ذلك يطلب مما حررناه على شرح الاشارات
قال الشارح ومبادئ هذه الثلثة الا اصولها واساسها
كلها على ما يقتضيه اللفظ من جهة الشريعة الالهية وذلك
لا ينافي تقسيم كلها الى ما يتعلق بالملك والسلطنة
والى ما يتعلق بالنبوة والشريعة وذلك لان لا هذا القسم
من الحكمة بل كلها او حيها الله تعالى اولا الى الانبياء عليهم السلام على ما يدل عليه
كتب السير والتواريخ وهو كلها من جانب الشرع ولبعض المسائل
التي خالفت الشريعة انما زادت بلواحق الافكار المتعلقة
وعلى هذا لا يحتاج في توجيه الشرح الى ما ارتكبه قدس سره
حيث قال ان بعض الامور معلومة من صاحب الشرع قوله قدس سره
المثال الثاني الثابت بنزول الوحي اراد به الشريعة هذا مع
انه اخص من الاول قال الشارح الا ان الشاملة بالعلم والعمل دون القول

١٩٧

لیس الا متناهیا والا کان متناهیا فیلزم ان یکون نسبة
المتناهی الى المتناهی فی المسافة کنسبة المتناهی
الى غیر المتناهی فی الزمان هف على انا نقول یلزم من ضرورة
التطابق بین الزمان والمسافة ومطابقة کل منهما للحرکة
مساواتهما فینظر فوقته قوله فورکه او ههنا
علم ان اللاتناهی فی الحرکات بحسب المدة مستلزم للاتناهی
عدة اورد علیه بالمنع والسند بان کل مدة فهو امر متصل
فی نفسه لا اجزاء له بالفعل واذا جزء لا اجزاء له بالفعل
فلکون تلک الاجزاء متناهیة العدد واما انه قابل لانقسامات
غیر متناهیة فمعناه ان القسمة لا تقف عند حد
لا یکون بعده قسمة کما یقال ان مقدورات الباری تعالى
غیر متناهیة ویراد به انه لا ینتهی الى مقدور لا یکون
بعده مقدور آخر فان قیل یجوز ان یفرض تلک المدة
لا انه یجتمع فی الوجود اجزاء متحققة غیر متناهیة والکلام فیه م ر
منقسمة الى ساعات غیر متناهیة مثلا فنقول
فی قلت لا یتحقق العدد الغیر المتناهی فی الواقع وفیه الکلام
وههنا

الا فی حرکة تتوقف تحرکه لا عدم الانطباق بینها وبینهما او حیث قال اقول ظاهره من تقیید الانطباق اه م ر ح

او قطعها ووجود الاجزاء فی الخارج مقسومة اوضح حاجة الى التقسیم الى غیر النهایة م ح

وهذا الکلام ما ذکره صاحب المحاکمات وهو حق قال الشارح
لامکان قطع تلک المسافة فی نصف ذلک الزمان باسرع اجزاء حرکة
علیه بجواز ان یکون قطع تلک المسافة فی نصف ذلک الزمان
من ممتنعات نفس الامر وامکانه فرضا قطعا لا یجدی نفعا لجواز
ان یکون المفروض محالا لاستلزامه المحال الآخر اقول یمکن
ان یقال مرادهم باللاتناهی فی الشدة ان یقطع الحرکة
مسافة فی مدة لا یمکن من حیث الذات قطعها فی مدة
اقصر منها ان المراد نفی الامکان الذاتی وظاهر ان فیما نحن
فیه قطع نصف المسافة بان وقع فی نصف الزمان فلا مانع ذاتیا
من قطع الکل فی نصفه ایضا کیف وانهم ذهبوا الى انه
لا حرکة فی نفس الامر اسرع من حرکة المحدد الذی کان الزمان
مقدارا له ولا یکون ذلک بحسب نفس الامر والا انتقل الفرض الذی
هو الزمان عن حرکة المحدد الیها هف فتامل ثم یمکن ان
یقال لعل التفاوت من حیث السرعة والبطء یظهر فی اثناء
الحرکة بان یقع بازاء کل دورة من البطیئة دورات کثیرة من السریع

الا کیف لا یکون مرادهم نفی الامکان الذاتی مع انه لو کان مرادهم نفی الامکان فی نفس الامر لما امکنهم ذلک لتحقق المنع على مذهبهم وذهبوا اه م ح م ر

بل یجب ان یقال ان الامر لا یکون ذلک بحسب نفس الامر والا انتقل الفرض اه قلنا انما یلزم ذلک لو وقع ولا یلزم من الامکان الذاتی الوقوع اه م ح م ر

كما في حركتي الفلك التاسع والثامن فتأمل قوله تقرير الوجه الاول ان فيما تقدير صحته اما بيانا اقول فبسط اما في العدة فظاهر اذ لا متناهي فيها لا يمكن الا اذا كان هناك شيء غير قار الذات ينطبق على تلك العدة الغير المتناهية حتى يقال انه غير متناه بحسب العدة واليه اشار الشيخ معا الاول هو ان القوة الجسمانية لا يقوى على حركة يكون وقوعها في زمان غير متناه واما العدة فلانه لو لم يكن تلك العدة متعاقبة واقعة كل منها في زمان بل كان وقوعها بحيث الخ فظاهر انه لا يجري فيه الدليل اذ لا يلزم زيادة على غير متناه من حيث العدد ولا يلزم انقطاع واحد منها اللذين كعدة حركتي الفلك التاسع والثامن وان كانت متعاقبة لا يكون الا ان يكون كل منها واقعة في زمان مختص به فمجموع تلك الازمنة الغير المتناهية العدد غير متناه بحسب المقدار قال الشيخ في الشفاء هذا البرهان انما يجري في الاثار التي يجب وقوعها في الزمان واما الاثار التي يجب وقوعها في الان والزمان فلا يجري فيها

على هذا البرهان اذ يمكن ان يقال تاثير الكل في الان وتاثير الجزء في زمان وهذه عبارته ولا يخفى دلالتها على ما ذكرنا قال الشارح وتناسب شكل بسبب محالها المختلفة بالصغر والكبر اقول يمكن ان يقال كلام المصنف راجع الى ما اشار الشيخ من ان هذا البرهان اخص افرادها مما يجب في ذلك ان يقال يجوز ان يكون تلك القوة وان انقسمت بانقسام محالها لكنها غير متشابهة كالقوى الحيوانية والنباتية ولو سلم ان الكلام في القوى المتشابهة الحالة في الجسم البسيط فيمكن ان يقال يجوز ان يكون تاثير الجزء في جزء الجسم لنسبة تاثير الكل في الكل بل يمكن ان يكون حين الانفصال لا يبقى للجزء تاثير كما في القطرات الواردة على الاحجار على ما قال الامام الرازي او لو سلم فيجوز الا يكون نسبة تاثير الكل ويكون تلك الخصوصية مستندة الى المشخص هذه القائمة بالكل او مشخص محلها لا بد لنفي ذلك من دليل قال الشارح الامر كذلك اذ العقل

العريح الى اقول قد مر في برهان التطبيق الا انطباق

الى المقدار ايضا

ليس كذلك ... تناهي

العريح في ... وجوده

برهان ... بانه لا يجوز ... ايضا

فاجاب بانه ... اثبات ... عرض

وفوده فانا قلت ... هذا ... لفقض

في وما قال ... بجوزه ... او

على ان ... فيما ... الا ...

العلل العريح ... فقد ...

بين ... تنبيه ... مر ... ايضا

ع ... تتمة ...

ثابت

نهاية المخطوطة